إسعاد الأخيار في إحياء سنة نحر الكفار

قال الله تعالى: {قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين}.

فجروهم حيث كانوا وانحروهم
واطردوهم من ربى المسرى جميعا وادحروهم
شردوهم ضيقوا الدنيا عليهم واقهروهم
واسكبوا الويلات في درب العدى لا ترحموهم

لأبي البراء النجدي

تم تنزيل هذه المادة من
منبر التوحيد والجهاد

w.dehwat.www//:ptth
dqamla.www//:ptth
ofni.hannusla.www//:ptth

منبر التوحي

إلى الأبطال الفاتحين..

إلى المجاهدين الصادقين..

إلى درع الأمة الحصين..

إلى الذين يكثرون عند الفزع ويقلون عند الطمع إلى الذين أرهبوا أعداء الله وأفرحوا أولياء الله..

إلى الذين نحروا علوج الكفر امتثالا لأمر الله..

إلى الذين ثأروا لإخواننا الأسرى في كوبا والعراق وغيرها من سجون الطغاة..

إلى أحبابي في الله اهدي لهم هذا البحث راجيا من الله أن يتخذني شهيدا في سبيله صابرا محتسبا مقبل غير مدبر..

اللهم فك قيد أسرى المسلمين في كل مكان..

اللهم انصر المجاهدين فوق كل أرض وتحت كل سماء يا سميع الدعاء.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله كاسر الأكاسرة، وقاصم القياصرة القوي الجبار العزيز القهار، يولج الليل على النهار ويولج النهار

على الليل، لا إله إلا هو أعز المؤمنين وأذل الكـافرين فللـه القوة جميعا.

وأشهد أن سيدنا ونبينا محمد اً عبد الله ورسـوله الـذي جاهد في الله حق جهاده، كان سيفا على أعداء الله رحيمـا على أولياء الله، نبي الرحمة ونبي الملحمة صلى الله عليـه وعلى آله وصحبه والتابعين وسـلم تسـليما كـثيرا إلـى يـوم الدين.

أما بعد:

فإنه في هـذا الزمـان حينمـا عطلـت الشـريعة تطبيقـا ودرسـت أحكامهـا تفقهـا وتعليمـا، وجهـل النـاس حـدودها وتسلط على المسلمين حكاما خونة أذنابـا للغـرب، ألزمـوا المسلمين بالتحاكم للطاغوت، حتى صار البعـض يـراه دينـا وسماه قوم آخرون الشرعية الدولية، ولكن الأسماء لا تغير المسميات، وأيضـا لا يخلـو زمـان مـن أهـل الضـلال الـذين إتخذهم الناس أئمة يرجعون إليهم فكانوا بحق رؤوسا جهالا أفتوهم بغير علم فضلوا وأضـلوا، ونطـق الرويبضـة وأصـبح الحلال حراما والحرام حلالا، {إن الذين يفـترون علـى اللـه الكذب لا يفلحون} [النحل:116]، فجرم الجهاد في سبيل اللـه وأصـبح احتلال الكفـار لبلاد المسـلمين عهـدا وأمانـا {كـبرت كلمـة تخـرج مـن أفـواههم إن يقولـون إلا كـذبا} [الكهف:5].

ولو أني بليت بهاشمي خؤولته بنو عبد المدان
لهان علي ما ألقى ولكن تعالوا وانظروا بمن ابتلاني

فلا إلـه إلا اللـه كيـف ينطلـي هـذا علـى أهـل العقيـدة الصحيحة وأصحاب العقول السليمة.

ومن ذلك بعد أن قـام المجاهـدون نصـرهم اللـه بنحـر علوج الكفر تطبيقـا لأمـر اللـه، وإتباعـا لسـنة رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم، وثـأرا لإخـوانهم المسـلمين المضطهدين، خرج علينا مـن يسـتنكر هـذه الفعلـة وراحـوا يروجون لشبه متهافتـة وأقـوال واهيـة لا تنـم إلا عـن جهـل بنصوص الوحيين وهذا أمر ليس بغريب من قوم لا يؤمنـون بما نؤمن به من الكتاب والسـنة ولكـن العجـب أن يسـتنكر ذلك من يدعون أنهم يتبعون الكتاب والسنة؟!!

وكل يدعي وصلا بليلى وليلى لا تقر لهم بذاك

فأحببت أن أكتب عن هذه المسألة بحثا مبسطا أجمع فيه ماوقعت عليه عيناي من أدلة واضحة بينة على جواز هذا الفعل فكان هذا البحث.

وقد قسمت هذا البحث على عدة فصول:

- حكم الاسرى في الاسلام.
- أدلة من القرآن على مشروعية نحر أهل الكفران.
- الأدلة من السنة على مشروعية النحر.
- حوادث بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لنحر أعداء الملة.
- أقوار العلماء في نقل رؤوس الكفرة وما يندرج تحتها.
- إلقاء الرعب في قلوب أعداء الله مطلب شرعي.
- شبهات وردود.
- أخيرا الدين النصيحة.
- الخاتمة.

فالله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله.

الفصل الاول
حكم الأسرى في الإسلام

إذا أسر المسلمون مقاتلة عـدوهم، خيـر الأميـر فيهـم بين أربعة أمور يفعل الأصلح من ذلك:

القتـل، لعمـوم قـوله تعـالى: {فـاقتلوا المشـركين} [التوبة:5]، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم قتل رجال بني قريظة.

أو الاسترقاق، لما فـي الصـحيحين أن سـبيه من بنـي تميم عند عائشة، فقال صلى اللـه عليـه وسـلم: (اعتقيهـا، فإنها من ولد إسماعيل).

المن - وهو إطلاقه دون مقابل - لقـوله تعـالى: {فإمـا مناً بعد} [محمد:4]، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم من على أبي عزة الجمحي وغيره.

الفداء بمسـلم أو بمـال، لقـوله تعـالى: {وإمـا فـداءً} [محمد:4].

ولمـا رواه أحمـد والـترمزي مـن حـديث عمـران بـن حصين: أن النبي صلى الله عليـه وسـلم فـدى رجليـن مـن أصحابه برجل من المشركين من بنـي عقيـل، ولأنـه صـلى الله عليه وسلم فادى أهل بدر بالمال ([1]).

قال ابن القيم رحمه الله: (وهذه أحكام لم ينسخ منهـا شئ، بل يخير الإمام فيها بحسب المصلحة، قال ابن عباس رضى الله عنهما: خير رسول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم

---

[1]) وهذا هو قول جمهور العلماء الشافعي واحمد ومالك وهو الراجـح لأن بـه يعمـل بجميـع الأدلـة دون حاجـة النسـخ وهـو أقـوى الأدلـة وللاسـتزادة انظـر تفسـير الطـبري والقرطـبي واحكـام القـرآن للجصاص ج 5 –268-270 وتفسير ابن كثير 4/174 والمغني لابن قدامة 9/179، 180 وفتـاوى شـيخ الاسـلام 34/116 والسـيوطي في الاشباه والنظائر 1/121 وابـن حجـر فـي الفتـح 6/151، 152 والكاساني في بدائع الصنائع ج 7 /119 والشوكاني في نيل الاوطار 8/145، 147 والمبـارك فـوري فـي تحفـة الاحـوذي ج 5 /158 والمبسوط 10/137 وحجة الله البالغة للدهلوي ج 2 /320

في الأسرى بين الفداء والمن والقتل والاستعباد، يفعل ما يشاء، وهذا هو الحق الذي لا قول سواه) ([2]).

الفصل الثاني
الأدلة من القرآن على مشروعية نحر أهل الكفران

1) قال تعالى: {فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق} [سورة محمد: 4].

قال القرطبي رحمه الله: (لم يقل فاقتلوهم لأن في العبارة بضرب الرقاب من الغلظة والشدة ما ليس في لفظ القتل، لما فيه من تصوير القتل بأبشع صوره، وهو حز العنق وإطارة العضو الذي هو رأس البدن وعلوه وأوجه أعضائه) ([3]).

وقال ابن كثير رحمه الله: ({فضرب الرقاب} أي إذا واجتموهم فاحصدوهم حصدا بالسيوف) ([4]).

وقال أبو بكر الجزائري: (أي فاضربوا رقابهم ضربا شديدا تفصلون فيه الرقاب عن الأبدان) ([5]).

قال الكاساني رحمه الله: ({فأضربوا فوق الأعناق} وهذا بعد الأخذ والأسر لأن الضرب فوق الأعناق هو الإبانة من الفصل ولا يقدر على ذلك حال القتال ويقدر عليه بعد الأخذ والأسر) ([6]).

وهذه الآية صريحة الدلالة في جواز نحر الكفار قبل أو بعد أسرهم وهذا ما فهمه العلماء من هذه الآية.

فليت شعري بماذا يضرب عنق الكفار؟!! هل بالسيف والسكين والرمح أم بالحرير والقماش؟!!

---

[2]) انظر زاد الميعاد ج 3/109 بتصرف.
[3]) تفسير القرطبي
[4]) المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير وانظر تيسير الكريم الرحمن للشيخ السعدي 729.
[5]) أيسر التفاسير ج 5 /72
[6]) انظر بدائع الصنائع ج 7 /119

هل الواجب علينا الغلظة والشدة مع الكفار والمحاربين أم الرفق والرحمة؟!

2) قال تعالى: {فإما تثقفنهم في الحرب فشرد بهم من خلفه لعلهم يذكرون} [الأنفال:57].

قال ابن كثير: (أي تغلبهم وتظفر بهم في الحرب، {فشرد بهم من خلفهم} أي نكل بهم ومعناه غلظ عقوبتهم وأثخنهم قتلا ليخاف من سواهم من الأعداء ويصيروا لهم عبرة، {لعلهم يذكرون}، قال السدي: لعلهم يحذرون أن ينكثوا فيصنع بهم مثل ذلك) ([7]).

فالشاهد أن الكافر يقتل في المعركة بصورة بشعة ترعب الأعداء ويكون قتله عبرة لهم لعلهم يذكرون ([8]). ونحر العلوج يقوم بهذا الدور على أكمل وجه.

3) قال تعالى: {فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم} [التوبة:5].

ولا شك بأن نحر الكافر المحارب داخل في عموم القتل، ومن فعل ذلك فقد امتثل لأمر الله.

4) قال تعالى: {ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم} [الأنفال:67].

قال الشيخ السعدي رحمه الله: (هذه الآية معاتبة من الله لرسوله والمؤمنين يوم بدر إذ اسروا المشركين وأبقوهم لأجل الفداء، فلا ينبغي ولا يليق به صلى الله عليه وسلم إذا قاتل الكفار الذين يريدون أن يطفئوا نور الله وسعوا لإخماد دين الله وأن لا يبقى على وجه الأرض من يعبد الله أن يتسرع إلى أسرهم وإبقاءهم لأجل الفداء، الذي يحصل منهم وهو عرض قليل بالنسبة للمصلحة المقتضية لإبادتهم، وإبطال شرهم، فما دام لهم شر وصوله، فالأوفق أن لا يؤسروا، فإذا اثخن في الأرض وبطل شر المشركين واضمحل أمرهم فحينئذ لا بأس بأخذ الأسرى منهم وإبقائهم) ([9]).

---

[7]) تفسير ابن كثير
[8]) المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير بتصرف 545.
[9]) تفسير السعدي.

5) قال تعالى: {ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه} [آل عمران:152].

نقل الطبري عن أبى جعفر: (قوله {تحسونهم}يعني حين تقتلونهم يقال منه: حسه يحسبه حساً إذا قتله) ([10]).

6) قال تعالى: {قل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين ونحن نتربص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا فتربصوا إنا معكم متربصين} [سورة التوبة: 52].

قال ابن كثير في قوله تعالى {أو بأيدينا}: (أي القتل أو السبي)، وكذا قال الطبري ([11])، فنحن ننتظر بهؤلاء الكفار أن يعذبهم الله بأيدينا قبل عذاب الآخرة والنحر يدخل في ذلك.

---

[10]) تفسير الطبري ج 3 /470
[11]) تفسير الطبري ج 6 /389 وتفسير ابن كثير 2/376

الفصل الثاني
الأدلة من السنة على مشروعية نحر أعداء الملة

فقد ثبت مشروعية نحر الأسير في السنة من قوله صلى الله عليه وسلم وفعله وتقريره.

أما قوله صلى الله عليه وسلم:

فقد روى ابن الأثير وابن إسحاق وغيرهم من أصحاب السير عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: حضرت قريش يوماً بالحجر فذكروا النبي صلى الله عليه وسلم وما نال منهم وصبرهم عليه فبينما هم كذلك إذ طلع النبي صلى الله عليه وسلم ومشى حتى استلم الركن ثم مر بهم طائفاً فغمزوه ببعض القول، فعرفت ذلك في وجهه، ثم مضى فلما مر بهم الثانية غمزوه مثلها ثم الثالثة فقال لهم: (اتسمعون يا معشر قريش، والذي نفس محمد بيده جئتكم بالذبح) ([12]).

وأما إقراره صلى الله عليه وسلم:

فقد روى الطبراني بإسناد رجاله ثقات عن فيروز الديملى رضي الله عنه قال: (أتيت النبي صلى الله عليه وسلم برأس الأسود العنسي) ([13]).

وروى البيهقي من طرق أحدها جيد الإسناد، في سرية أبي حدرد أنه جاء النبي صلى الله عليه وسلم برأس رفاعة بن قيس يحمله معه، ولم ينهه رسول الله عن ذلك ([14]).

وروي عن البراء قال: لقيت خالي معه الراية، فقلت: أين تذهب؟ فقال: (أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن آتيه برأسه) ([15]).

---

[12]) انظر الرحيق المختوم 88، وهذا الحبيب 121.
[13]) مشارع الاشواق ج 2 /159.
[14]) معتصر المختصر ج 1 /244، 254.
[15]) نفس المصدر السابق.

وعن عبد الله الديلمي عن أبيه قال: أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم برأس الأسود العنسي الكذاب، فقلت: يا رسول الله قد عرفت من نحن فإلى من نصير؟ قال: (إلى الله عز وجل وإلى رسوله)، وكان أتيناه به من اليمن ليقف صلى الله عليه وسلم على نصر الله وعلى كفايته المسلمين شأنه ([16]).

في معركة بدر: مر عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فوجد أبو جهل في آخر رمق، فاحتز رأسه، وجاء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال: (هذا فرعون هذه الأمه)، وقضى بسيفه لابن مسعود رضى الله عنه ([17]).

وأما فعله صلى الله عليه وسلم:

فقد حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه على بني قريظة بعد أن غدروا بالمسلمين بقتل رجالهم وتقسيم أموالهم وسبي ذراريهم ونسائهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة) - أي سماوات - ([18]).

وفي رواية: (لقد حكمت فيهم بحكم الله يا سعد) ([19])، وقد أقر رسول الله صلى الله عليه وسلم حكم سعد، وأشرف على قتلهم بنفسه، وأمر بحفر الأخاديد، وقد كانوا أكثر من 600 يهودي نتن.

والتسبب عند جمهور العلماء في القتل كالمباشر، فكأن النبي صلى الله عليه وسلم، باشر قتلهم، كما قال تعالى: {إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعاً يستضعف طائفة منهم يذبح أبنائهم ويستحي نسائهم انه كان من المفسدين} [سورة القصص:4]، مع أن فرعون لم يباشر القتل وإنما هو الأمر المتسبب لقتلهم، فالله حكم عليه أنه هو الذي قتلهم، فكذلك النبي صلى الله عليه وسلم أقر حكم سعد رضي الله عنه وأشرف على قتلهم وأمر الصحابة أن يحفروا الأخاديد لدفنهم بها بعد القتل فكأنه صلى الله عليه وسلم باشر قتلهم.

---

[16]) معتصر المختصر ج 1 /244، 245.
[17]) توضيح الاحكام ج 1/383.
[18]) هذا الحبيب يامحب 318.
[19]) نور اليقين 199 وقد رواه البخاري (4121)، مسلم (1768، 1769).

وهذه الأحاديث وإن كان في بعضها مقال ولكن بعضـها يقوى بعض.

فهذه سنة رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم فـأين الممتثل!! قال تعالى: {قل إن كنتم تحبـون اللـه فـاتبعوني يحببكم اللـه ويغفـر لكـم ذنـوبكم واللـه غفـور رحيـم} [آل عمران:31].

الفصل الثالث
حوادث بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لنحر أعداء الملة

أورد الذهبي في "السير"؛ قال إبن الزبير: (هجم علينـا جرجير في عشـرين ومائـة ألـف فأحـاطوا بنـا ونحـن فـي عشرين ألفاً يعني نوبة أفريقية، قال: واختلف الناس علـى ابن أبي سرح فـدخل فسـطاطه فرأيت غـرة مـن جرجيـر بصرت به خلف عساكره على بردون أشهب معـه جاريتـان تظللان عليـه بريـش الطـواويس بينـه وبيـن جيشـه أرض بيضـاء، فـأتيت أميرنـا ابـن أبـي السـرح فنـدب لـي النـاس فـاخترت ثلاثيـن فارسـاً وحملـت وقلـت لهـم؛ احمـوا لـي ظهـري، فخرقـت الصـف إلـى جرجيـر ومـا يحسـب هـو وأصحابه إلا أني رسول إليه حتى دنوت منـه، فعـرف الشـر فثار بردونه، فأدركته، فطعنته، فسقط، ثم احـتززت رأسـه فنصـبته علـى رمحـي وكـبرت وحمـل المسـلمون فـارفض العدو ومنح الله أكتافهم) ([20]).

وقد أتى عبد الله بن الزبيـر بـرأس المختـار فلـم ينكـر ذلك ([21]).

أن عمـرو بـن العـاص حيـن حاصـر الإسـكندرية ظفـر برجـل مـن المسـلمين فأخـذوا رأسـه، وجـاء قـومه عمـراً مغضـبين، فقـال لهـم عمـرو: (خـذوا رجلاً منهـم فـاقطعوا رأسه، فارموا به إليهم في المنجيـق)، ففعلـوا ذلـك فرمـى أهل الإسكندرية برأس المسلم إلى قومه) [[22]].

---

[20]) أورده الذهبي /371 باختصار.
[21]) أنظر معتصـر المختصـر 1/288ـ 245 وانظـر هدايـة الحيـارى للعبيري رحمه الله 15.
[22]) المغني لأبن قدامة 10 /565، 566.

وقد قام خالد القسري أمير مكة للوليد بن عبد الملك وسليمان بن عبد الملك خطيباً يوم عيد الأضحى بسنة ثمان وعشرين بعد المائة فقال: (يا أيها الناس ضحوا تقبل الله منا ومنكم فإني مضح، بالجعد بن درهم فإنه يقول؛ "أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً ولم يكلم موسى تكليماً"، فتقبل الله منا ومنكم)، فضحى به أمام الناس. وقد خلد العلامة ابن القيم رحمه الله هذه الحادثة وأثنى على فعلها، فقال رحمه الله:

ولأجل ذا ضحى بجعد خالد القسري يوم ذبائح القربان
إذ قال إبراهيم ليس خليله كلا ولا موسى الكليم الدان
شكر الضحية كل صاحب سنة لله درك من أخي قربان ([23])

الفصل الرابع

أقوال العلماء في نقل رؤوس المشركين وما يندرج ضمنها

جاء في المغني لأبن قمة ما نصه: (يكره نقل رؤوس المشركين من بلد الى بلد والتمثيل بقتلاهم.. نص عليه أحمد وإن فعلوا ذلك لمصلحة جاز لما روينا أن عمرو بن العاص حين حاصر الإسكندرية ظفر برجل من المسلمين فأخذوا رأسه، فجاء قومه عمرا مغضبين، فقال لهم عمرو: "خذوا رجلا منهم فاقطعوا رأسه، فارموا به إليهم في المنجنيق"، ففعلوا ذلك فرمى أهل الإسكندرية رأس المسلم الى قومه) ([24]).

جاء في السير الكبير وشرحه؛ أن أبا بكر الصديق قال: (لا يحمل إلى رأس، إنما يكفي الكتاب والخبر): (فبظاهر الحديث - أي قول أبي بكر - أخذ بعض العلماء وقال لا يحل حمل الرؤوس إلى الولاة لأنه جيفة فالسبيل دفنها لإماطة الأذى ولأن إبادة الرأس مثله، ونها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة، ولو بالكلب العقور، واكثر مشايخنا - أي من الاحناف - رحمهم الله على أنه إذا كان في ذلك كبت وغيظ للمشركين، أو فراغ قلب للمسلمين، بأن كان

---

[23]) انظر توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الامام ابن قيم ج 1/50، 55.
[24]) المغني لابن قدامة 10/565، 566 ونظر الشرح الكبير للمقدسي 10/459، 460.

المقتول من قواد المشركين، أو عظماء المبارزين، فلا بأس بذلك) ([25]).

وقال الشوكاني: (قوله "ويكره حمل الرؤوس"؛ أقول: إذا كان في حملها تقوية لقلوب المسلمين أو إضعاف لشوكة الكافرين فلا مانع من ذلك، بل هو فعل حسن وتدبير صحيح ولا وجه للتعليل بكونها نجسة، فإن ذلك ممكن بدون التلوث بها والمباشرة لها، ولا يتوقف جواز هذا على النبي صلى الله عليه وسلم فإن تقوية جيش الإسلام وترهيب جيش الكفار مقصد من مقاصد الشرع ومطلب من مطالبه لاشك في ذلك) ([26]).

وقال يوسف الحنفي: (آلا ترى أن أمراء الأجناد منهم يزيد بن أبي سفيان وعقبة بن عامر لم ينكروا ذلك - أي نقل الرؤوس - لما فيه من إعزاز دين الله وغلبة أهله الكفار).

فتأمل أقوال العلماء واعلم انها في "نقل" رأس الكافر، فهل ينقل رأس الكافر دون قطعه؟! فهذا دليل واضح على مشروعية نحر الكفار وعدم إنكار العلماء يؤكد ذلك لأنه لو كان منكرا لوجب عليهم الإنكار فلا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة وانما كان كلامهم في نقل الرأس من عدمه، وحتى النقل يندب عند بعض أهل العلم كما سبق.

---

[25]) الشرح الكبير 1/110.
[26]) السيل الجرار 4/568.

الفصل الخامس
إلقاء الرعب في قلوب الأعداء مطلب شرعي

قال تعالى: {إذ يوحي ربك إلى الملائكة إني معكم فثبتوا الذين آمنوا سألقي في قلوب الذين كفروا الرعب فاضربوا فوق الأعناق واضربوا منهم كل بنان} [الأنفال: 12].

وقال تعالى: {لأنتم أشد رهبة في صدورهم من الله ذلك بأنهم قوم لا يفقهون * لا يقاتلونكم جميعاً إلا في قرى محصنة أو من وراء جدر بأسهم بينهم وشديد تحسبهم جميعاً وقلوبهم شتى ذلك بأنهم قوم لا يعلمون} [الحشر: 13، 14].

وقال تعالى: {سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله} [آل عمران:151].

وقال تعالى: {وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم...} [الأنفال:60].

وقال رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم: (أعطيـت خمساً لم يعطهن أحد مـن الأنبيـاء قبلـي: نصـرت بـالرعب مسيرة شهر...) ([27]).

فالله جل وعلا أمرنا بارعاب العدو بكل سبيل مشـروع حـتى يهـابوا جانبنـا، ولا يفكـروا بقتـل إخواننـا أو اغتصـاب أخواتنا، ونحر الكافر المحـارب يرعـب العـدو إيمـا إرعـاب، وقد يسبب في انسحابه وهزيمته.

وقد ذكرنا الوقائع الكثيرة الدالة على ندبه فـي حـالات كما سنبين ذلك.

الفصل الخامس
شبهات وردود

1) قولهم: بأن هذا الأسير لـم يقتـل المسـلمين وإنمـا قومه هم الذين قتلوا المسلمين فما ذنبه؟! وقول الله {ولا تزر وازرة وزر أخرى} [الأنعام: 164]؟!

الرد عليهم:

نعـاملهم بقـول اللـه: {واتقـوا فتنـة لا تصـيبن الـذين ظلموا منكم خاصة} [الأنفال:25]، وقوله عز وجل: {وإذا اردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحـق عليهـا القول فدمرناها تدميرا} [سورة الإسراء:16]، فهذه الآيات واضحة الدلالة بـأن اللـه يعـم المشـركين بعقـوبته بجريـرة بعضهم وهذا أردع لهم وأنكى، وقد عامل رسول الله صـلى الله عليه وسلم رجلاً بجريرة قومه.

وقد روي مسلم عن عمران بـن حصـين قـال: كـانت ثقيف حلفاء لبني عقيل، فأسرت ثقيف رجلين من أصـحاب رسول الله صلى الله عليه وسـلم، وأسـر أصـحاب رسـول الله صلى الله عليه وسـلم رجلاً مـن بنـي عقيـل، وأصـابوا معه العضباء فأتى عليه رسول الله صلى اللـه عليـه وسـلم

[27]) الحديث متفق عليه من رواية جابر بن عبدالله رضي الله عنه.

وهو في الوثاق، فقال: يا محمد! فأتاه، ما شأنك؟ فقال: بما أخذتني وأخذت سابقة الحاج يعني العضباء؟! فقال: (أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف).

فالنبي صلى الله عليه وسلم قاتل قريشا مع أن الذي نقض العهد حلفاؤهم بني بكر بن وائل.

وكذلك قتل النبي صلى الله عليه وسلم رجال بني قريظة وهم لم ينقضوا العهد بل الذي نقضه كبراؤهم وأهل الرأي منهم، فقتل بجريرتهم سبعمائة نفس واسترق من بقى.

وإذا قتل رجل آخر فتتحمل عاقلته الدية ويغرمون مع أن الذي ارتكب الجناية فرد منهم وهم لم يشاركوه فيها.

فهذه العقوبات تعتبر جماعية بإمكان الجماعة إذا علموا أنهم سيعاقبون بها أن يجبروا الجاني على أن يكف عن ذلك ويأخذوا بيده.

أن الشريعة أباحت لنا قتل الأسير إذا لم تكن هناك مؤثرات أخرى، فكيف الحال إذا كان قتله بجريرة غيره أعظم مصلحة وأقوى نكاية للكفرة، وثأراً لإخواننا القتلى والمضطهدين في كل مكان، وإرغاباً لأعداء الله.

2) قولهم: بأن هذه القتلة - نحر الأسير - مثلة والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المثله؟

الرد من وجهين:

أ) نحن لا نسلم لكم بأن هذه مثلة وإنما النحر صورة من صور القتل ثبت الحث عليه في الكتاب والسنة وآيات النحر واضحة جلية في كتاب الله وأفعال الرسول صلى الله عليه وسلم تفسر أقواله فينبغي على طالب الحق أن يجمع بين الادلة إن أمكن الجمع، وهنا يمكن الجمع فقطع الرأس لا يدخل في المثله وإنما المثلة تشويه القتيل.

قال الصنعاني: (يقال؛ مثل بالقتيل: إذا قطع أنفه، أو أذنه، أو مذاكيره أو شيئاً من أطرافه) ([28]).

---

[28]) سبل السلام 4/46.

ولو إفترضنا تنزلاً بأن قطع الرأس يـدخل فـي المثلـى نرد عليهم بالتالي.

ب) أن التمثيل بجثـث الأعـداء جـائز بشـرط المعاملـة بالمثل، والدليل: عن ابن كعب رضي الله عنه قال: لما كان يـوم أحـد أصـيب مـن الأنصـار أربعـة وسـتون رجلاً ومـن المهاجرين ستة منهم حمزة بن عبد المطلـب فمثلـوا بهـم، فقالت الأنصار: لئن أصبنا منهم يوماً مثل هذا لنربين عليهم فـي التمثيـل. فلمـا كـان يـوم فتـح مكـة أنـزل اللـه: {وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم بـه ولئـن صـبرتم لهـو خيـر للصابرين} [النحل:126]، فقال رجل: لا قريش بعد اليوم، فقال النبي صـلى اللـه عليـه وسـلم: (كفـوا عـن القـوم إلا أربعة) ([29]).

فالشاهد: أنه يجوز للمسلمين أن يمثلـوا بقتلـى العـدو بشرط المعاملة بالمثل مع المساواة في تلك المعاملة كمـا تدل عليه الآية بصراحة ([30]).

قال شيخ الإسلام بن تيميه (إن المثله حق لهـم فلهـم فعلها للإستيفاء وأخذ الثأر ولهم تركها) ([31]).

قـال بـن القيـم (وقـد أبـاح اللـه تعـالى للمسـلمين أن يمثلوا بالكفار إذا مثلوا بهم فجدع الأنف وقطـع الاذن وبقـر البطن ونحو ذلك هي عقوبة بالمثل ليست بعـدوان والمثـل هو العدل) ([32]).

3) قـولهم: بـأن هـذه القتلـة فيهـا نـوع مـن الوحشـية والغلظـة وعـدم الرأفـة بالإنسـان، وأن هـذا الفعـل يشـوه الإسلام وينفر الناس من الدخول فيـه؟! أو قـولهم: قسـوة النحر تنافي سماحة الإسلام؟!

الرد عليهم من وجوه:

أ) قد بين صلى الله عليه وسلم بـأن المسـلم الـواجب عليه الإحسان في كل شئ ومن ذلك القتل فقال صلى الله

---

[29]) قال الشيخ الالباني حسن صحيح الاسناد اخرجه الترمذي، صحيح سنن الترمذي رقم(2501).
[30]) الجهاد والقتال في السياسة الشرعية 2/1307.
[31]) نقلهابن مفلح في الفروع 6/218.انظر حقيقة الحرب الصـليبية الجديده ص 24.
[32]) انظر حاشية ابن القيم على سنن ابي داوود 12/180 بتصـرف, وحقيقة الحرب الصليبية الجديده ص 24.

عليه وسلم: (فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبحته) ([33]).

فإذا كان نحر لشاة بالشفرة الحادة يعتبر إحساناً في القتل، فيكون نحر الكافر المحارب بنفس الطريقة إحساناً في القتل ومشروعاً من باب أولى، لأن الكافر أسوأ حالاً من الحيوان، فإن الله أخبر أن الكفرة {هم شر البرية} [البينة:6]، وقال تعالى: {إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلاً} [الفرقان: 44]، فالأنعام تسبح لله والكافر لا يعرف الله، والأنعام تعرف طريق مرعاها مع أنها لا تعقل والكافر لا يعرف طريق الله المستقيم مع أنه يعقل، والأنعام يكون مصيرها في الآخرة التراب، وأما الكافر فمصيره إلى النار.

ب) وإذا كانت هذه الطريقة فيها وحشية فلا شك أن كل الحدود الشرعية من قتل القاتل والساحر،ورمي فاعل عمل قوم لوط من أعلى شاهق، ورجم الزاني المحصن بالحجارة حتى الموت، وقطع يد السارق، وجلد الزاني البكر وشارب الخمر والقاذف كل ذلك يندرج تحت الوحشية - كما يزعمون - فالله جل وعلا جعل هذا العقوبات معلنة غليظة ليرتدع الناس عن ارتكابها وتكون عقوبة العاصي للناس عبرة.. فتأمل!!

فيقتل القاتل بالمقابل يأمن الناس والمجتمع بأسره على أنفسهم وذريتهم، وتقطع يد السارق بالمقابل يأمن المجتمع كله على أموالهم وممتلكاتهم، فكذلك يقتل الأسير وينحر بالمقابل يرتدع الكفار عن قتل إخواننا خوفاً وجبناً وينسحبون من أرضنا لكيلا يصبهم ما أصابه!

والواجب علينا معاملة الكفرة المحاربين بالشدة والغلظة لا بالرفق والرحمة، قال تعالى: {يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير} [التوبة: 73]، ففي حال القتال الواجب على المسلم العزة على الكافر والغلظة والشدة، وفي حال السلم نعامل الكفار غير المحاربين معاملة الإسلام بالعدل والقسط ليدخلوا في دين الله أفواجاً.

وقد ذكر الله هاتين الحالتين بالقرآن فقال تعالى: {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين * إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين

---

[33]) ورواه مسلم.

وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولــوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون} [الممتحنة:9].

أما قولهم بأن هذا الفعل يشوه الإسلام، فنحن لا نـترك شيئاً شرعه الله مهما تكلم الكفار ومهما اسـتهزءوا، فـالله أخبر أنهم سيستهزئون في كل وقت وحين على أهل الحــق المؤمنين قال تعالى: {إن الـذين أجرمـوا كـانوا مـن الـذين أمنوا يضحكون * وإذا مـروا بهـم يتغـامزون} [المطففيـن: 29، 30].

والكفار لن يرضوا عنا حتى نترك دينا كمـا قـال تعـالى: {ولن ترضى عنـك اليهـود ولا النصـارى حـتى تتبـع ملتهـم} [سورة البقرة: 120]، ولن نغير ولن نبدل حتى نلقى اللــه تعالى: {من المؤمنين رجال صدقوا مـا عاهـدوا اللـه عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظـر ومـا بـدلوا تبـديلاً} [الأحزاب:23]، ولن يهمنا غضـب الكفـار علينـا أو تكـالبهم ضدنا أو احمرار أنوف المنهزمين المستسـلمين للأعـداء إن كـان عملنـا ممـا يرضـي ربنـا جـل وعلاً، ولا شـك أن هـذا الطريق المخالف والمعادي للمغضوب عليهم والضالين هـو الطريق المستقيم.

ولنا الحق أن نعاقبهم كمـا عاقبونـا مـن بـاب المعاملـة بالمثل، قال تعالى: {فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم} [البقرة:19]، وقال تعالى: {وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به} [النحل:126]، وقـال تعـالى: {وجزاء سيئة سيئة مثلها} [الشورى: 40]، فهؤلاء الكفرة نحــروا إخواننـا بجــزر الملــوك فــي إندونيسـيا وأفغانسـتان والعراق وغيرهـا مـن بلاد الإسـلام، فلنـا الحـق أن نعـاقبهم بمثل ما عاقبونا، فقد بين الله جل وعلا وأذن لنا ذلك، فثـأرا لإخواننا القتلى الذين {مـا نقمـوا منهـم إلا أن يؤمنـوا بـالله العزيز الحميد} [البروج: 8]، وقد حثنا الله جل وعلا ان نثأر لإخواننا المستضعفين.

4) قولهم أن الكافر المحـارب هـو الـذي يقتـل وليـس المدني الذي لا يحمل السلاح!؟

الرد عليهم من وجوه:

أ) أن المحارب قد يكون حربه على الإسلام بسـلاحه أو بتأييده أو برأيه فإن ثبت من ذلـك شـيء فـدمه هـدر عنـدنا ويندب قتله.

ب) أن الأصل في الكافر أنه حلال الدم والمال ولا يحرم شيء من ذلك إلا بحكم طارئ كالعهد والذمة والأمان، كما قال تعالى: {فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة آتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم} [التوبة: 5].

قال بن كثير: (ولهذا اعتمد الصديق رضي الله عنه في قتال مانعي الزكاة على هذه الآية الكريمة وأمثالها حيث حرمت قتالهم بشرط هذه الأفعال وهي الدخول في الإسلام والقيام بأداء واجباته وقد جاء في الصحيحين ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله الله وأن محمد رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماؤهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله") ([34]).

ج) ليس بالضرورة أن يكون المحارب يلبس الزي العسكري ويحمل السلاح وإنما في وقتنا الحاضر هناك من المدنيين أعظم حربا للإسلام من العسكريين كالذي يوجه الطائرات الحربية ويبين لها الأهداف ويطلق الصواريخ وهو مدني، كل ذلك وهو جالس خلف أجهزة الحاسوب.

د) لنا أن نسأل عن سبب وجود هؤلاء المدنيين في المراكز العسكرية وخاصة في جزيرة العرب والتي أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخرج المشركين منها؟!! والتي لا يقر على الإقامة فيها كافر. وكذلك الشركات التي قدمت على العراق عن طريق المحتل الأجنبي الكافر فكأنها قد اعترفت بالمحتل وتعاقدت معه وشاركت في إقرار سيادته فلا بد لهؤلاء من درس حتى يفيقوا مما هم فيه.

هـ) ولنا أن نتساءل من الذي يقتل من إخواننا في العراق وأفغانستان والشيشان وغيرها من بلاد الإسلام؟ أليس المدنيين لهم النصيب الأوفر من القتل والتعذيب والأسر والاغتصاب؟!! أليس من حقنا أن نثأر لإخواننا؟!! ألا يجوز لنا شرعا أن نعاملهم بمثل ما يعاملوننا؟!! بلا والله أن هذا هو العدل.

---

[34] تفسير ابن كثير 2/349 باختصار.

فإذا كان أهل الجاهلية لا دين لهم ولا ملة يثأرون لأفراد قبيلتهم إذا مس أحدهم بسوء فكيف بأهل الإسلام أهل الدين الصحيح؟!! وقد حثنا ربنا على الثأر للمستضعفين من الرجال والنساء والولدان {الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا} [النساء:75].

و) هؤلاء الكفرة درسوا ديننا عن طريق المستشرقين وعلموا أن ديننا لا يحرضنا على قتل غير المقاتل وكذا المرأة والصبي والشيخ الهرم إلا في حالات، فدخلوا أرضنا بعد ما قتلوا إخواننا وعذبوهم واضطهدوهم ثم لبسوا بعد ذلك اللباس المدني!!!

أين العدل يا أهل الإنصاف؟!

من المشاهد أن الكفار اليوم لاسيما أمريكا يقتلون أبناء المسلمين ونسائهم وشيوخهم بغير ذنب اقترفوه، فهاهم عندما حاصروا العراق نتج عن ذلك هلاك اكثر من مليون ومائتي ألف مسلم، وفي حرب الخليج في ضربه واحدة قصفوا ملجأ العامرية في بغداد فأودا ذلك بحياة ما يربو على خمسة آلاف مسلم، وفي حصار أمريكا لأفغانستان وصل عدد الضحايا جراء ذلك الحصار سبعين ألف مسلم، ثم أدر طرفك إلى فلسطين لترى منذ أكثر من خمسين عام حرب أمريكا للمسلمين من خلال اليهود فشرد بسبب ذلك خمسة ملايين مسلم وقتل مائتي واثنين وستين ألف شهيدا بإذن الله وجرح مائة وستة وثمانين ألف وأعيق مائة وواحد وستين ألف، ناهيك عما فعلوا بالصومال والسودان وكوسوفا وألبانيا والبوسنة والهرسك وغيرها الكثير، أما ما حدث لجزر الملوك في إندونيسيا فحدث ولا حرج، فقد أحرق النصارى قرى كاملة للمسلمين بأهلها بدعم واضح من الغرب، بل كانوا يذبحونهم بالسلاح الأبيض ويقطعونهم وهم أحياء، حتى الأطفال لم يرحموهم قطعوا رؤوسهم وأيديهم وأرجلهم من خلاف، كل ذلك حدث مع التكتيم التام للعالم أجمع لماذا؟ لأنهم مسلمون!!!

فيا من أقض مضاجعكم وأوجع قلوبكم نحر بعض علوج الكفر فاستنكرتم لهذا!! فأدعوكم لمشاهدة فلم جرز الملوك وكيف نحر الكفار آلاف المسلمين ومزقوهم فهل تستنكرون؟!

فهل يقول عاقل بحرمة نحر الكافر المحـارب إذا علـم بهذه المصائب؟!

وهل يعقـل أن يجهـل بعـض الكتـاب والمثقفيـن هـذا الواقع وتخفى عليه هذه الفضائع؟!

أم أنهم عملاء جندتهم أمريكا لصالحها؟!

لكن البلية والمصيبة والرزية أن ينكر هذا ممن يزعـم اتبـاع الشـرع الحنيـف والـدين الصـحيح؟! قـد يجهلـون أو يلبسون أو أنهم عملاء للطغاة يقولون ما يشاء الخائنون؟!

فأن كنت لا تدري فتلك مصيبة وان كنت تدري فالمصيبة أعظم

{وإن تعجب فعجب قولهم} [الرعد:5]، يسـتنكرون ويشـجبون مـا يحـدث لليهـود والنصـارى وأذنـابهم وتحمـر أنـوفهم، ولا نسـمع لهـم صـارخا أو مسـتنكرا لمـا يحـدث لإخواننـا المسـلمين فـي فلسـطين والشيشـان والعـراق وأفغانستان وغيرها من بلاد الإسـلام، وإن اسـتنكروا فعلـى استحياء، إخواننـا ينحـرون ويحرقـون أحيـاء كمـا فـي جـزر الملوك وغيرها ولم نسـمع لهـم همسـا، فهـم أشـداء علـى المسلمين رحماء للكافرين خلافا لأولياء الله كما قـال اللـه {فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون فـي سـبيل اللـه ولا يخـافون لومة لائم} [المائدة:54].

الفصل الثامن
وأخيرا الدين النصيحة

يا من وجهتم للمجاهدين أصابع الاتهام ورميتهم بانتهاك حقـوق الإنسـان وتشـويه الإسـلام نـذكركم بـأنكم أخطـأتم توجيه الاتهام ([35])!!

هل الذي يلتزم بأمر الله وامر رسوله صـلى اللـه عليـه وسلم بدفع أذى المعتدي هو المخطأ؟!!

هل الذي يسير على درب رسول الله صـلى اللـه عليـه وسـلم وأصـحابه الأبـرار قـد أخطـأ الطريـق أو سـار خلـف التيار؟!!

{أفمن يمشي مكبا على وجهه أهدى أمن يمشي سويا على صراط مستقيم} [الملك:22]؟!

فيجب على المسلم التوبة وقـول الحـق قبـل أن يـأتي يوم القيامة {فيومئذ لا ينطقون ولا يـؤذن لهـم فيعتـذرون} [المرسلات:25].

الخاتمة

هذا ما كتبته على عجالـة مـن أمـري، لكـثرة الأشـغال، وانشـغال البـال، تعليمـا للجاهـل، وتنبيهـا للغافـل وقامـة للحجة، ودفعا للشبهة، والله من وراء القصد.

---

[35]) نقلا عن هداية الحيارى بتصرف 19.

هذا ما نشـرته نـثرا، واليكـم مـا قـاله أحـد المجاهـدين شعرا:

قالوا: فهل لك قدوة تمشي على أثارها
من عالم أو قارئ
قلت: النبي محمد وصحبه بجهادهم
سادوا على الامصار
انا قدوتي أبن الوليد ومصعب فإبن
الزبير وسائر الانصار
قالوا: فدربك بالمكاره موحش فعلام تبغي
العيش في الاخطار
قلت: المكاره وصف درب جناننا اما النعيم
فوصف درب النار
يامن عذلتهم بالجهاد شبابنا كفوا عن
التشهير والإنكار
أيلام من عشق الجنان وروحها وعلى خطى
الاصحاب دوما سار
ايلام من هجر الحياة ولهوها وبعزم حر هب
لاستنفار
ايلام من لله أرخص نفسه يبغي بها
الفردوس خير قرار
فدعوا الجهاد وأهله من لومكم وحذار من
وصف النفاق حذار
من لم يحدث نفسه بالغزو أو يغزو
فمات فميته الاشرار
أن الجهاد هو الطريق لعزنا وبتركه ذل
وعيش صغار

اللهم أرنا الحق حقا وأرزقنا أتباعه، وأرنا الباطل بـاطلا وأرزقنا اجتنابه..

اللهم إنـا نسـألك الاخلاص فـي القـول والعمـل، اللهـم أحفظنا من بين أيدينا ومن خلفنا وعن أيماننا وعن شــمائلنا ومن فوقنا ونعوذ بك اللهم أن نغتال من تحتنا..

اللهــم إنــا نســألك عيــش الســعداء ونــزل الشــهداء ومرافقة الأنبياء في جنات الخلود..

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين